

## ٨١) التوضيحات الجلية لمتن العقيدة الطحاوية - المجلس الثامن

### عشر - فضيلة الشيخ د. محمد هشام طاهري

محمد هشام طاهري

الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى اله وصحبه من

سار على نهجه واختفى اثره - [00:00:06](#)

وعنا بفضلله وجوده وبعد هذا هو المجلس الثامن عشر من مجالس قراءتنا لكتاب التوضيحات الجلية لمتن العقيدة الطحاوية لمؤلفه

رحمه الله وغفر له ونحن في صبيحة السبت الرابع من شهر - [00:00:23](#)

من شهر الله ذي القعدة عام ثلاثة واربعين واربع مئة والف من هجرة المصطفى صلى الله عليه وسلم كنا قد وقفنا على آآ الصلاة خلف

اهل الفسق والبدع الصلاة خلف الفسق والبدع ونبدأ على بركة الله - [00:00:45](#)

ونسأله جل في علاه ان يرزقنا العلم النافع العمل الصالح نعم الحمد لله وصلى الله وسلم على رسول الله وعلى اله وصحبه ومن والاه

اما بعد. اللهم احفظ لنا شيخنا واغفر له ولوالديه ولنا ولوالدينا والمسلمين اجمعين - [00:01:08](#)

قلتم حفظكم الله الصلاة خلف اهل الفسق والبدع قال الطحاوي رحمه الله تعالى ويرى الصلاة خلف كل بر وفاجر من اهل القبلة وعلى

من مات منهم قلت مسددكم الله هذا بيان من المصنف رحمه الله في بيان بقاء الاخوة الدينية وترتيب الاحكام الشرعية على المسألة

السابقة من بقاء اهل - [00:01:30](#)

المعاصي في دائرة الاسلام فينتج عنه صحة صلاتنا خلف الفجار وعليهم في الجنائز اذا ماتوا. قوله ونرى اتى خلف كل بر وفاجر هذا

تقرير لعقيدة السلف في صحة الصلاة خلف القائمة ابرارا كانوا ام لا؟ ما داموا مسلمين من اهل القبلة - [00:01:58](#)

خلافًا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم فانهم يزعمون ان الصلاة لا تصح الا خلف الابرار وهو في نظرهم من يوافقهم في اعتقادهم.

وبعضهم يقول ان الصلاة لا تصح الا الا خلف المعصومين او من ينوب عنهم. وقوله نرى الظهير راجع الى بعض اهل البدع - [00:02:21](#)

وليس الى الخوارج آآ وهذا قول معروف عن الشيعة والرافضة نعم وقوله نرى فيه دالتان الدلالة الاولى دلالة عقدية وهي المرادة هنا

فنعتمد انه تجوز الصلاة خلف كل بر وفاجر - [00:02:43](#)

دلالة الثانية دلالة فقهية وهي ليست مقصودة للمصنف فنقول الصلاة خلف الابرار اولى من الصلاة خلف الفجار. والصلاة خلف من

ظاهره الاستقامة اولى ممن ظاهره عدم اقامة وتسن الصلاة خلف الاقرأ - [00:03:07](#)

ثم الاعلم ثم الاعلم وتسن الصلاة خلف الاقرأ ثم الاعلم بالسنة ثم الاقدم هجرة ثم الاكبر سن يعني لابد ان نفرق بين المسائل الاعتقادية

وبين المسائل الفقهية الجواز اعتقاد الجواز هذه مسألة اعتقادية - [00:03:26](#)

والافضلية والسنية هذه مسألة فقهية نعم والفرق بين المسائل الاعتقادية والفقهية من حيث الحكم ان المسائل الاعتقادية يترتب

عليها القول بانه توحيد او شرك ايمان او كفر سنة او بدعة. واما المسائل الفقهية فيترتب عليها القول بالاحكام الخمسة واجب او

مندوب او جائز - [00:03:53](#)

او مكروه او محرم ومن هنا ندرك بان تقسيم البدع الى الاحكام الخمسة هكذا اجمالاً خطأ شنيع. وان الواجب هو التفضيل في وهو

التفصيل في نوع البدع فان كانت في الدين وهي بدعة متعلقة بالمسائل الدينية فهي من قبيل المسائل العقدية فلا تكون الا بدعة.

واما ان كانت - [00:04:19](#)

المتعلقة بالامور الدنيوية مثل البناء والمراكب واما ان كانت البدعة متعلقة بالامور الدنيوية انا قاعد ادور بسبب النصب مثل احشاء بالامور الدنيوية مثلي بدلا عن الامور. نعم اه مثل البناء والمراكب والمعاملات التجارية ونحوها فهذه هي التي تدور عليها الاحكام  
الخمس - 00:04:42

ومن الفروقات بين المسائل الاعتقادية والفقهية في الاثار ان المسائل الاعتقادية يترتب عليها القول بان فلانا موحد او مشترك مؤمن او كافر سني او بدعي ويترتب عليه احكام هذه الاسماء - 00:05:23

واما المسائل الفقهية فيترتب عليها القول بانه مطيع ومستقيم او مخالف عاص ويترتب عليه فزاروا الطائعين او الفاسقين والصلاة لغة الدعاء والسماء وشرعا افعال واقوال مقصودة تؤدي في اوقات مخصوصة على هيئة - 00:05:41

الصلوات الخمس وتوابعها ونرى الصلاة اي الجماعة والجمعة خلف الحكام والمسؤولين ومن يعينهم ولي الامر للصلاة والجمعة. ومن يعينه حط شدة احسن ومن يعينهم ولي الامر للصلاة والجمعة وخلف اي تابعين لهم ولا نتقدم عليهم - 00:06:04

ونكون مأمومين خلفهم ونتابعهم وهذه المتابعة في الصلاة دلالة على السمع والطاعة خارج الصلاة وكما لا نخالفهم في الصلاة اذا ادوها على وجهها فلا نخالفهم فيما لا يخالف فيما لا يخالف الشرع ولا يضال - 00:06:40

ارجو بفتح الباء وصف لمن فعل البر وهو كل خير وكل احسان. احسنت تضيف وبر بفتح الباء وصف لمن فعل البر بكسر الباء عشان ما يشتهه هذا بهذا وبر بفتح الباء وصف لمن فعل البر بكسر الباء وهو كل خير - 00:07:00

وكل احسان وعطاء وبذل وصدق وعدل. وفلان بار بمعنى خير ومحسن ومعطي وبازل وصادق وعدل ومن اسماء الله تعالى البر اي الكريم في العطاء والمحسن بالخيرات والصادق العدل هذه قاعدة لغوية ما معنى فلان - 00:07:34

بر. ما معنى البر ما معنى الابرار البر والابرار بمعنى الخيرين المحسنين المعطين صادقين نعم وفاجر وصف لمن فعل الفجور وهو الفسوق كل كذب وجول ووصف سيء وفلان فاجر اي فاسق غير مكترث بالخير كاذب وغير عدل - 00:07:59

ومنقاد للمعاصي وقد يطلق على معنى اخص وهو الزنا نسأل الله السلامة والعافية اجور عكس البر تماما والبر عكسه الفاجر نعم ومما يدل على وجوب اعتقاد صحة الصلاة خلف الائمة ابرارا كانوا ام لا؟ احاديث ومنها حديث ابي هريرة - 00:08:28

رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يصلون لكم فان اصابوا فلكم ان اخطأوا فلكم وعليهم وتأخير الصلاة عن وقتها من الجور ومع هذا فان النبي صلى الله عليه وسلم امر بالصلاة خلفهم. طبعاً تأخير الصلاة عن وقتها - 00:08:54

له صورتان الصورة الاولى تأخيرها عن وقت الفاضل يعني الوقت الفاضل الى المفضل فهذا ليس جورا هذا مباح كونها يصلي صلاة الظهر في اخر الوقت مثلا العصر في اخر الوقت مثلا وليس هذا مراد بالحديث - 00:09:15

يصلون لكم فان اصابوا فلكم وان اخطأوا فلكم وعليه الصورة الثانية تأخير الصلاة عن وقتها المحدود شرعا فهذا فجور. هذا ظلم وهذا الظلم متعلق بامرین احدهما حق الله عز وجل - 00:09:38

فانها دخلت في البدعية لان اداء الصلاة في خارج وقتها قصدا بدعة فان كان ذلك تعبدا صار هو مبتدعا وان كان ذلك جورا منه كان جائرا وظالما والوجه الثاني لماذا تأخير الصلاة عن وقتها جور؟ لانه فيه ضياع لحق المسلمين - 00:10:01

فحقهم ان يؤدي الصلاة بهم في وقتها مثل الجمعة مثلا والعيدين مثلا العيد اللي هو وقته صلى الجمعة له وقت والصلاة لها وقت فعليه ان يؤديها في اوقاتها. المشروعة فان اداها في اوقاتها الفاضلة كانت افضل - 00:10:29

وانه اداها في اوقاتها المفضولة كان جائزا وان اداها خارج اوقاتها كان اما مبتدعا واما فاجرا نعم نعم واضح يعني امرك انك انت مثلا تكون حارس ها هنا ما تحظر الجمعة - 00:10:53

لالحراسة هذا لا يخالف الشرع تستأثر بامرته وتحفظ الحدود والسدود يسقط عنك الجمع مثل هذا نعم قلتم حفظكم الله وتأخير الصلاة عن وقتها من الجور ومع هذا فان النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:21

امر بالصلاة خلفهم كما في حديث ابي ذر رضي الله عنه انه قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم كيف انت اذا كانت عليك يؤخرون الصلاة عن وقتها او يميئون الصلاة عن وقتها يقول قال قلت فما تأمرني؟ قال صلي الصلاة لوقتها - 00:11:44

فان ادركتها معهم فصلي فانها لك نافلة والظلم عين الجور ومن ذلك الاثرة وهي اخذ اه وهي اخذ الاموال والاستئثار بها وهي اخذ الاموال والاستئثار بها دون رعية. تفسير للاثرة - [00:12:04](#)

فالمفروض يكون بعد الفاصلة نقطة صح ومن ذلك الاثرة وهي يعني تفسير للاثرة ها؟ واصلة منكور اي فاصلة منقوطة نعم وهي اخذ الاموال والاستئثار بها دون رعية. يطلبون الحقوق الواجبة علينا تجاههم ويمنعوننا حقوقنا - [00:12:26](#)

وهذا جور ومع ذلك امر النبي صلى الله عليه وسلم بالصلاة خلف امثال هؤلاء الائمة الجائرين كما في حديث وائل الحضرمي رضي الله عنه وقال سأل سلمة ابن يزيد الجعفي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال يا نبي الله - [00:12:49](#)

ارأيت ان قامت علينا امراء يسألون حقهم ويمنعون حقنا فما تأمرنا؟ فاعرض عنه ثم سأله فاعرض عنه ثم سأله في الثانية او في الثالثة فجذبه الاشعث ابن قيس وقال اسمعوا واطيعوا - [00:13:07](#)

فانما عليهم ما حمل ما حملوا وعليكم ما حملتم. طبعاً هنا قال وقال يحتمل ان يكون كلمة وقال القائل هو الاشعث ابن قيس رضي الله عنه والنبي صلى الله عليه وسلم يسمع - [00:13:27](#)

فيكون من باب السنة التقريرية ولكن جاء مصرحاً في رواية عند مسلم وقال صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا يعني بعد جذب الاشعث له قال النبي صلى الله عليه وسلم اسمعوا واطيعوا - [00:13:45](#)

فعلى كلا تفسيرين الحديث مرفوع نعم وجريان عمل الصحابة رضي الله عنهم انهم يرون الصلاة خلف كل بر وفاجر. ولهذا صلى بعضهم خلف الحجاج وامثالهم ولم يأمرهم الحجاج حجاج يقولون انه - [00:14:03](#)

في امرته من يوم تولى الامارة سواء كان في مكة او كان في العراق قتل اكثر من مئة وعشرين الف انسان اي جور اعظم؟ من المسلمين قتل مئة وعشرين الف انسان من المسلم - [00:14:25](#)

خلال مدة اماراتي في مكة تم في كوفة والبصرة والعراق وبلاد آ ما وراء النهرين وغيرها بامرهم نعم قال عبيد الله بن عدي بن الخيار انه دخل على عثمان رضي الله عنه - [00:14:43](#)

وهو محصور فقال انك امام عامة ونزل بك ما نرى ويصلي لنا امام فتنة ونتحرج فقال الصلاة احسن ما يعمل الناس فاذا احسن الناس فاحسن معهم واذا اساؤوا فاجتنب اساءتهم. عبيد الله بن عدي بن - [00:15:06](#)

خيار صحابي صغير آ مع هذا الخارجون على عثمان لا شك انهم جمعوا بين وصفين بين البدعة وبين الظلم ومع هذا امره عثمان ان يصلي خلفه امام الفتنة واي جور اعظم من هذا - [00:15:25](#)

واي فجور اعظم من هذا نعم وقوله من اهل القبلة اي ممن يصلي الى القبلة. هم القبلة مكتوب القبلة انت قرأتها لانها في ذهرك هذا وفي ذهنه هذا بس المكتوب غلط - [00:15:49](#)

ها لا مو مكتوب القبلة مكتوب عندي اي ممن يصلي للقبلة الثاني خطأ عجيب لا لا يقرأه انت انت تقرأه اي ممن كمل قلبها الكاتب غفر الله له نعم مم - [00:16:09](#)

اي ممن يصلي الى القبلة وهم عموم اهل الاسلام اي تجوز الصلاة خلف الائمة ما داموا مسلمين وجعل من علامات اسلامهم كونهم يقيمون الصلاة. ويتجهون للقبلة فدل على ان اظهر شيء - [00:16:42](#)

على كفرهم تركهم للصلاة او اتيانهم بالكفر الظاهر البواح كما جاء في حديث جنادة ابن ابي امية انه قال دخلنا على عبادة ابن الصامت رضي الله عنه مريض فقلنا حدثنا اصلحك الله بحديث ينفع الله به ينفع الله به - [00:17:02](#)

سمعت من رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال دعانا رسول الله صلى الله عليه وسلم فبايعناه فكان فيما اخذ علينا ان بايعنا على السمع والطاعة في مشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرتنا علينا وان لا ننازع الامر اهله. قال - [00:17:22](#)

ان تروا كفرا بواحا عندكم من الله فيه برهان ودل قول المصنف رحمه الله العجيب والغريب من بعض المؤولة كابن حزم انه يريد ان يؤول هذه الاحاديث كلها ان السمع والطاعة للامام البر - [00:17:42](#)

طيب كيف تلوي النصوص؟ النصوص فيها منشطنا ومكرهنا وعسرنا ويسرنا واثرة علينا شيء غريب الا ان تروا كفرا بواحا. كيف تأول

امام كل يوم يقول هذا فجر نشيله نحت واحد ثاني نشيله نحت واحد ثاني - 00:18:21

مثل ما اهل المظاهرات اذا تعودوا في ظاهرون ييئون حاكم. طيب خطوا مرضه يظاهرون ييئون ثاني. خطوا ما ييئون. يظاهرون ويحطون ثالث. ما له نهاية. فوظي نعم مهدلة؟ قلتكم حفظكم الله جل قول المصنف رحمه الله ان من ادعى الاسلام وغير الصلوات الخمس - 00:18:44

او لا يصلي الى قبلة الى القبلة او ظهر منه الكفر البواح فانه لا يصلى خلفه وان ادعى الاسلام وهنا لا بد من ذكر مسألة عظيمة وهي ان من ثبت اسلامه بيقين فانه لا يزول عنه بالظن والتخمين. ولا بالدعايات الكاذبة والاختبارات الملققة - [00:19:08](#)

والمؤثرات السياسية التي يقصد من ورائها الكراسى والاموال والدنيا والجاه وقوله وعلى من مات منهم ان ينال الصلاة على من مات

من اهل القبلة فلنصلي الجنازة على كل مسلم سواء كان برا او لا وقد صح - [00:19:26](#)

في حديث عمران ابن حسين رضي الله عنهما في المرأة التي اقرت بالزنا وفيه ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها فقال له عمر رضي الله عنه يصلى عليها يا نبي الله وقد زنت بسم الله بسم الله - [00:19:42](#)

اللهم انا نسألك استغفر الله نستغفر الله استغفر الله استغفر الله لا اله الا الله لا تؤاخذنا بذنوبنا ولا بما فعل السفهاء منا اللهم رحمتك اوسع لنا لا اله الا - 00:19:58

تعذبهم فانهم عبادك ان تغفر لهم فانك انت العزيز الله يفعل الله ما يشاء ما تزلزلت الارض الا بحكمة ولا تزلزلت الارض الا بالذنوب واهل الدنيا يرجعون ذلك بالاسباب جيولوجية ونسوا ان هذه الاسباب بيد من - [00:20:25](#)

بيد خالق الاسباب سبحانه وتعالى لا حول ولا قوة الا حول ولا قوة انا من اكثر من اربعين سنة في الكويت اول مرة احس بمثل هذا الزلزال الله لا اله - 00:20:54

نعم نعم اتفضل يا شيخ وقد صح في حديث عمران بن حسين رضي الله عنهما في المرأة التي اقرت بالزنا وفيه ثم امر بها فرجمت ثم صلى عليها. فقال له عمر رضي الله عنه تصلى عليها يا نبي الله وقد زنت - [00:21:26](#)

فقال صلى الله عليه وسلم لقد تابت توبة لقسمت بين سبعين من اهل المدينة لوسعتهم وهل وجدت توبة افضل من ان جئت نفسها لله تعالى واتفقا على هذا اهل السنة خلافا للخوارج والمعتزلة ومن وافقهم فانهم لا يرون الصلاة على مخالفهم ويرون - 00:21:54

انهم كفارا مخلدين في النار ولا يصلون على اهل الكباثر من المسلمين خلاصة كلام المصنف رحمه الله ان من عقيدة وميزات اهل السنة رحمة رحمتهم بالامة فيرون خلف الائمة وان جاروا فضلا عن الابرار - [00:22:17](#)

وذلك دفعا لشق العصا وغلقا لباب الشق وغلقا لباب الشر والخروج عليهم ويرون صحة الصلاة على اهل الكبائر حتى ولو كانوا فجارا  
 فظلا عن الابرار قلتم حفظكم الله الشهادة لمعينين - 00:22:38

قال الطحاوي رحمه الله ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نارا ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرى ولا بنفاق ما لم يظهر منهم شيء من ذلك ونذروا ونذروا سرائرهم الى الله تعالى - [00:22:59](#)

قلتم سدّدكم الله هذا تقرير من المصنف رحمه الله في بيان الحكم على الأعيان في أنزالهم منازل أنزالهم منازل عند الرحمن تبارك وتعالى وإن تنزّل الأحكام بناء على ما في السرائر أمر موكول إلى الله تعالى - [00:23:16](#)

قوله ولا ننزل ولا ننزل منهم جنة اه ولا نرى مكتوب ولا نثبت النفس ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نار احسن نثبت اللي في المسجد نعم قوله ولا ننزل احدا منهم جنة ولا نارا اي لا نحكم على الاعيان من امة الاسلام بانه من اهل الجنة ليرهم - 00:23:32

وتقواهم ولا تحكم على الاعيان من امة الاسلام بانه من اهل النار فسقهم وفجورهم وذلك لان القضاء عند الله عز وجل وهو سبحانه الحكم العدل الذي يملك الجنة والنار ويدخل ويدخل فيهما من شاء. فان قيل ما السبب في ان - 00:24:05

نحكم على الاعيان بالجنان او النيران فالجواب انا لا نحكم على الاعيان بجنة ولا نار لعدة اسباب. مم. هذا السؤال وجيه انتم تقولون

المسلمون في الجنة الكفار في النار من حيث العموم - 00:24:25

ما الذي يمنعكم ان تخصصوا تقولون فلان المسلمين في الجنة فلان من الكفار في النار. نعم السبب الاول ان ذلك القضاء الى الله تعالى. فكما ليس لكل احد ان يقضي في الدنيا على الاعيان فالاخرة من باب اولى. قال - 00:24:41

الله تعالى مالك يوم الدين. ها شفت القياس كيف احنا في الدنيا نقول السارق ها تقطع صح ولا لا؟ القاتل يقتل لكن فلان سرق هذا حكم الى القاضي مو انا اللي احكم - 00:25:01

ليش اه تعيين هو اللي يشوف الوقاية صحيحة خاطئة يمكن لما يرفع الامر اليه يشوف ان سرق لا من حرص فلا تقطع يده صح ولا لا اذا كان قضايا العينية في الدنيا الى القضاة - 00:25:19

فكيف نحن ندخل ونقحم انفسنا في القضايا عينية في الاخرة ونتكلم فيها اجيب خوارج عجيبين نعم السبب الثاني ان الحكم العام او المطلق لا يلزم منه الحكم على الاعيان لا يلزم منه الحكم على الاعيان والافراد. فلما نقول الابرار في الجنة فكذلك لا يعني ان كل

من نراه بارا يستحق ان نشهد له - 00:25:40

الجنة ولما نقول الفجار في النار فذلك لا يعني ان كل من نراه فاجرا يستحق ان نشهد له بالنار. ولذلك لما فنقول ان شارب الخمر ملعون فهذا حكم عام. ولا يلزم ان كل شارب خمر لا بد ان يكون ملعونا - 00:26:09

وقد جاء لعن شارب الخمر على العموم كما في حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما يقول قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعن الله وشاربها وساقيتها وبائعها وعاصرها ومعتصرها وحاملها والمحمولة اليه - 00:26:27

وجاء النهي عن لعن معين من شارب الخمر كما في حديث عمر بن الخطاب رضي الله عنه ان رجلا على عهد النبي صلى الله عليه وسلم كان اسمه عبدالله. وكان يلقب حمارا وكان يضحك رسول الله صلى الله عليه وسلم - 00:26:49

وكان النبي صلى الله عليه وسلم قد جلده في الشراب واوتي به يوما فامر به فجلد فقال رجل من القوم اللهم العنه ما اكثر ما يؤتى به فقال النبي صلى الله عليه وسلم لا تلعنوا فوالله ما علمت انه يحب الله - 00:27:06

ورسوله فهذا في الوعيد وله نظائر وكذلك في الوعد مما نقول ان كافل اليتيم في الجنة مع النبي صلى الله عليه وسلم لا يلزم ان كل كاف يتيم كذلك وكافل اليتيم الذي يكون مرأيا ليس له من هذا الوعد شيء - 00:27:23

وكافل اليتيم الذي ما له حرام ليس له من هذا الوعد شيء. وله نظائر وذلك للسبب الاتي. السبب الثالث ان الحكم على المعين لابد لابد فيه من وجود الشروط وانتفاء الموانع وهذه الامور لا يمكن الحكم على كل معين وان كان ربما يمكن في بعض المعينين دون بعض

ومما يدل على انه - 00:27:41

لا يمكن على كل معين ان الاحكام عند الله تعالى مرتبطة بالنيات. مرتبطة بالنيات والقلوب وهذا ما لا يطلع عليه الا الغيوب. ولهذا كان الحكم على الاعيان له تبارك وتعالى وحده لا شريك له - 00:28:01

قوله ولا ننزل اي لا نجعل لهم منازل من انفسنا ودل على ودل ان انزال المعينين هو حكم راجع الى رب العالمين تبارك وتعالى. ولهذا لا يجوز ان نشهد لمعين بانه في جنة او نار. الا ان يكون جاء فيه النص وذلك لان الجنة والنار - 00:28:17

ملك لله رب العالمين لا يدخلها الا من لا يدخلها لا يدخلها الا من حكم ربنا له بعينه بانه يدخلها والنصوص الواردة في هذا الباب منقسمة الى اربعة اقسام القسم الاول نصوص تدل على ان الجنة لمن اتصف بكذا وكذا. واساس ذلك الايمان ومعه العمل الصالح الذي

هو منه. كقوله تعالى - 00:28:37

وبشر الذين امنوا وعملوا الصالحات ان لهم جنات تجري من تحتها الانهار. وقوله تعالى ان الذين امنوا وعملوا الصالحات كانت لهم جنات الفردوس نزلا وقائل والذين امنوا وعملوا الصالحات اولئك اصحاب الجنة هم فيها خالدون - 00:29:06

فينبغي ابقاء هذه النصوص في الوعد على عمومها فيقال الصادقون في الجنة. واولياء الله في الجنة والابرار في الجنة والمتقون في انه اصحاب اليمين في الجنة ونحو ذلك. جعلني الله واياكم منهم - 00:29:26

نعم القسم الثاني نصوص تدل على ان النار لمن اتصف بكذا وكذا واساس ذلك الكفر والشرك والنفاق. وجنس المعاصي الكبيرة. قال



الله تعالى الذين كفروا وكذبوا بآياتنا أولئك اصحاب النار هم فيها خالدون. وقوله تعالى - [00:29:42](#)

ولا من كسب سيئة واحاطت به خطيئته فأولئك اصحاب النار هم فيها خالدون وقوله تعالى في القاتل اخاه اني اريد ان تبوء باسمي واسمك فتكون من اصحاب النار. وذلك جزاء الظالمين - [00:30:03](#)

فينبغي ابقاء هذه النصوص في الوعيد على عمومها فيقال الكفار في النار والمشركون في النار والمنافقون في النار والفجار في النار والظالمون والظلمة في النار والفسقة في النار ونحو ذلك - [00:30:23](#)

القسم الثالث نصوص تدل على اعيان بانه من اهل الجنة كالانبياء والرسل باعيانهم من ادم الى نوح الى ابراهيم الى موسى الى عيسى الى محمد عليهم الصلاة والسلام وان فلانا من من اتباعهم - [00:30:40](#)

من اتباعه ان يحسنت آ الظاهر على اللهجة المصرية بتوعهم. ايوة نعم وان فلانا من اتباعه من اهل الجنة بالاسم او ان فلانا مات والله تعالى راض عنه. فهؤلاء نشهد لهم باسمائهم كما جاء في القرآن ذكر كما جاء - [00:30:57](#)

وفي القرآن ذكر خمس وعشرين نبيا ورسولا. وكل نبي ورسول فنشهد له على سبيل القطب انه من الجنة باسمه وعينه اذا تيقنا نبوته وثبتت رسالته. ولهذا كان من اسباب كفر - [00:31:22](#)

اليهود اه انهم لا يشهدون لعيسى بالجنة بل يشهدون له بالفجور نعم وجاء في السنة الشهادة للمعنيين بانهم في الجنة مثل حديث ابي الاعور سعيد بن زيد. سعيد مثل حديث ابن الاعور سعيدي سعيد ابني ابني - [00:31:38](#)

لتشكيل مأخوذ منه رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال عشرة او عشرة في الجنة ابو بكر في الجنة وعمر في الجنة وعثمان عري والزبير وطلحة وعبدالرحمن وابو عبيدة وسعد بن ابي وقاص - [00:32:02](#)

ابو الاعور في الجنة ويدخل في هذا شهادة النبي صلى الله عليه وسلم لنسائه بالجنة. وانهن زوجاته في الجنة. وشهادته لفاطمة والحسن حسين وعكاشة وسعد ابن معاذ رضي الله عنهم وغيرهم - [00:32:25](#)

القسم الرابع نصوص تدل على الاعيان بانهم من اهل النار كابليس وفرعون وقوم نوح وقوم هود وقوم صالح وقوم لوط وقوم شعيب. ونحوهم وكما جاء في الحديث الشهادة لمعنيين من اهل الفترة بالنار - [00:32:44](#)

مثل شهادة النبي صلى الله عليه وسلم على عمرو ابن لحي بانه في النار وعلى الذي سرق الشملة بانه في النار وشهادته على الدجال ونحو ذلك الان عمرو ابن لحي ما مات في زمن الفترة - [00:33:02](#)

مات ولا لا في زمن الفتر ومع ذلك النبي صلى الله عليه وسلم شهد له بانه في النار مع ان النصوص العامة تدل ان اهل الفطرة لا يؤخذون اذا معناه اذا شهد الشارع لمعين بانه من اهل النار فنشهد انه من اهل النار - [00:33:17](#)

وان كانت النصوص العامة قد تكون على خلاف ذلك النصوص العامة تدل على ان اه الصحابة الذين قاتلوا مع النبي صلى الله عليه وسلم كلهم موعدون بالجنة فاذا شهد النبي صلى الله عليه وسلم لمعين منهم بانه في النار فيجب ان نترك النصوص العامة ونصير الى

النصوص الخاصة - [00:33:36](#)

نعم قلتم حفظكم الله كما ان لا نشهد لمعين من اهل الاسلام الجنة ما لم يأتي نص باسمه فكذلك لا نشهد لمعين من الكفار والفجار بانه في النار ما لم يأتي نص باسمه. وذلك لان المعين حتى يستحق النار فلا بد من وجود الشروط والموانع. ونحن قد رأينا السبب -

[00:34:04](#)

ولما نتحقق من وجود الشروط والموانع ولا يمكن ان نطلع. مثل ما قلنا قبل رأينا السبب الموجب الرجل سرق لكن التحقق من وجود الشروط الاخرى وانتفاء الموانع هذا ما هو قضية هذا قضية القاضي - [00:34:26](#)

نعم ولا يمكننا ان نطلع على ما في باطنه وما في قلبه وربما نظرنا الى ظاهر عمله انه فاجر ولم ننظر هل عليه الحجة الرسالية ام لا وهل مات على ذلك ام لا؟ ايه وايضا يضاف هنا - [00:34:45](#)

هل اقيمت عليه حجة رسالية ام لا وهل مات على ذلك ام لا؟ وهل كان متأولا او لا هذه مسائل مهمة نظيف كلمة وبعد كلمة وهل مات على ذلك ام لا؟ وهل كان متأولا؟ او لا - [00:35:06](#)

نعم فان تحققنا من ذلك فلا بأس بهذه الشهادة ويكون عليه الظاء ويكون على الظاهر نعم اذا تحققنا رجل قال والله انا رأيت فلان من الكفار في اخر لحظات حياته - [00:35:25](#)

قلنا له قل لا اله الا الله قال ما اقول لا اله الا الله ومات على ذلك الان وجد السبب وهو الكفر وانتفت الموائى وحققنا من وجود الشروط فهل يجوز لنا ويسر ان نحكم عليه بعيني؟ الجواب نعم - [00:35:51](#)

نعم ويكون ويكون على الظاهر في الاعيان ولو كان بعد وجود الشروط والموانع يكون على الظاهر وعليه يحمل الحديث عبد الله ابن عمر رضي الله عنهما انه قال جاء اعرابي الى النبي صلى الله عليه وسلم فقال يا رسول الله ان ابي - [00:36:11](#)  
كان يصل الرحم وكان وكان فايته؟ قال في النار قال فكأنه وجد من ذلك فقال يا رسول الله فان ابوك فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم حيثما مررت بقبر مشرك فبشره بالنار - [00:36:35](#)

قال فاسلم الاعرابي بعده بعده وقال لقد كلفني رسول الله صلى الله عليه وسلم تعباً وما مررت بقبر كافر الا بشرته نار نعم هذا على حسب الظاهر نعم والقاعدة مضطردة في هذا الباب فنشهد لعموم الكافرين بالنار ونشهد لعموم المسلمين بالجنة ونقف في الاعيان حتى يأتي نص - [00:36:50](#)

ونرجو للمحسنين ونخاف على المسرفين المترفين والفاستقين الظالمين. وقول المصنف رحمه الله ولا نشهد عليهم بكفر ولا بشرك ولا بنفاق ما لم يظهر منهم شيء من ذلك. اي لا نشهد على المسلمين من امة محمد صلى الله عليه وسلم. بكفره ولا بشركه - [00:37:14](#)  
ولا بنفاق حتى يظهر يظهر ذلك عليهم جلياً. وذلك لان من ثبت اسلامه بيقين فلا يزول ان نزول عنه اسم ايمان او اسم او الاسلام الا بيقين لا بمجرد الظن لا الظاهر ان كلمة ان نزول - [00:37:34](#)

فلا يزول عنه ان نزول هذه زائدة فلا يزول عنه اسم الايمان او الاسلام الا بيقين لا بمجرد الظن والتخويف نعم احسن ولا بمجرد الذنوب والمعاصي التي هي دون الكفر وشرك المشركين - [00:37:52](#)

ولا بشرك مصدر من اشرك يشرك شركاً وشراكة والشرك لغة مطلق التسوية والشراكة والتصيب والشراكة والتصيب والشرك نوعان صرف حق الله تعالى لغير الله وهو انواع من حيث التعلم. النوع الاول شرك في اللوهمية وهو المراد في عند الاطلاق وهو صرف العبادة - [00:38:10](#)

غير الله تعالى النوع الثاني شرك في الربوبية وهو اعتقاد ربين في الكون او اعتقاد متصرف في الكون. او اعتقاد احسنت ليش حطت تنوير الله يغفر له او اعتقاد متصرف في الكون مع الله تعالى سواء - [00:38:32](#)

في الخلق سواء صلحوها بعد نعم. او او الرزق او الملك او التدبير. نعم النوع الثاني شرك في الاسماء والصفات هو اعتقاد ان الله تعالى نظير او مثيل او شبيهه - [00:38:54](#)

في معاني هذه الاسماء والصفات وهو اعتقاد ان لله تعالى نظيره. نظيراً احسنت او مثيلاً او شبيهها في معاني كلها صلحوها على ان اسم انا ولله تعالى الجار مجرور متعلق بخبره - [00:39:11](#)

متقدم. نعم من معاني هذه الاسماء والصفات قال الله تعالى قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده ولله يبدأ الخلق ثم يعيده واما من حيث الحكم فان الشرك ينقسم الى قسمين - [00:39:35](#)

القسم الاول الشرك الاكبر وهو ما سبق بيان انواعه. وهو المراد عند الاطلاق عليه يترتب الاحكام المتعلقة بالمشركين القسم الثاني الشرك الاصغر وهو كل ما سماه الشارع شركاً مما هو وسيلة الى الاكبر. سواء كان قولياً كقول ما شاء الله وشاء فلان ان كان بغير اعتقاد - [00:39:51](#)

تسوية او فعلياً كالنظير او التشاؤم او كان اعتقادياً كقوله لولا كقوله لولا الكلب لسرقنا فينسب الامور الى اسبابها فينسب الامور الى اسبابها. وينسى خالق الاسباب سبحانه وتعالى ولا يجوز لنا من الناحية الاعتقادية ان نسم المسلم بالكفر والشرك بمجرد الذنوب الكبائر - [00:40:14](#)

وفعل المعاصي وانما يوسم بذلك اذا ارتكب شيئاً من ذلك. بعد توفر الشروط وانتفاء الموانع ويكون الحكم ويكون الحكم من حاكم او

مفت او قاض لا من خصب او مجادل - 00:40:48

فان قيل ما الفرق بين الشرك الاكبر؟ لا يكون الخصم والمجادل هو القاضي في نفس الوقت هذا من صفات الخوارج ان احدهم يكون خصما ويكون قاضيا ويمكن يصير بعد منفذ - 00:41:04

يقولون ان مثلاً يمرون على رجل ويسألونه ها ماذا تقول في عثمان قال ترضعن قال انت كفرت قال لا ما كفرت قال انا اقول كفرت طيب انت خصمي لا انا خصمك وانا القاضي ياخذ السيف - 00:41:24

كما فعلوا مع عبدالله بن خباب بن الارت رضي الله عنه نعم فان قيل ما الفرق بين الشرك الاكبر والاصغر؟ فالجواب ان الفرق بين الشرك الاكبر والاصل من حيث الاثار وهي الاثر الاول ان الشرك الاكبر يخرج صاحبه من الاسلام. ويكون صاحبه كافرا بخلاف الاصغر فان صاحبه من اهل فان صاحبه - 00:41:41

من امة الاسلام وان كان عاصيا به الاثر الثاني ان صاحب الشرك الاكبر لا يصلى عليه ولا يغسل ولا يدفن في مقابر ولا يستغفر له بعد الممات بخلاف صاحب الاصغر فان له احكام المسلمين. وتجري عليه احكام الاسلام - 00:42:05

الاثر الثالث انه يوم القيامة لا يمكن الشفاعة له بخلاف الاصغر فان صاحبه لا يحرم من الشفاعة الاثر الرابع انه يوم القيامة مخلص في النار. ولا يخرج منها ابدا. بخلاف الاصغر فان صاحبه وان دخل النار فانه - 00:42:25

يخرج من النار وهل الشرك الاصغر داخل تحت المشيئة ام لا كما في قول الله كما في قوله تعالى ان الله لا يغفر ان يشرك به ويغفر ما دون ذلك - 00:42:45

لمن يشاء. فيه قولان فنقول فيه قولان لاهل العلم ما يحتاج بعد كلمة فنقول ما يحتاج نقطتين شيلها نعم سطر قبل علامة بعد احسن فنقول فيه قولان اهل العلم القول الاول ان الشرك الاصغر داخل تحت المشيئة وذلك من وجهين - 00:42:57

الوجه الاول ان الشرك الاصغر من جنس المعاصي الكبيرة وليست من جنس الذنوب التي تخرج من الاسلام الوجه الثاني ان الشرك المراد في الآية والجنس المعهود. هو الجنس المعهود يحسن الشرك الاصغر - 00:43:28

من جنس المعاصي الكبيرة وليس من جنس الذنوب التي وليس احسن راجع الى الشرك نعم الوجه الثاني ان الشرك المراد في الآية هو الجنس المعهود الذي يخالف التوحيد ويضاده. وهو الشرك الاكبر وعلى هذا فان ان وما بعده من - 00:43:42

الفعلي مؤول بالمصدر المعهود المعرف ويكون المعنى لا لا يغفر الشرك به وهذا القول هو قول جماهير العلماء وهو الراجح ان شاء الله تعالى. طبعا القول الاول يعني ان الشرك الاكبر الاصغر - 00:44:03

كالاكبر لابد ان صاحبه يدخل النار هذا قول شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله نعم القول الثاني ان الشرك الاصغر لا يدخل تحت المشيئة من وجهين ايضا. الوجه الاول ان الشرك الاصغر من جنس الشرك الاكبر ولهذا يطلق عليه اسم الشرك - 00:44:27

وان كان دونه في الاحكام والاثار. الوجه الثاني ان الشرك المراد في الآية هو مطلق الشرك وان وان وما بعدها من الفعل مؤول بالمصدر منكرا. ويكون المعنى لا يغفر شركا به - 00:44:47

وهذا القول هو اختيار ابن عباس شيخ الاسلام ابن تيمية رحمه الله. يكون التقدير ان الله لا يغفر شركا به نعم قول المصنف رحمه الله ولا بنفاق اي ولا تشهد على معين من المسلمين بنفاق ما لم يظهر منه ذلك. والنفاق - 00:45:05

اظهار شيء واخفاء ضدي وهو الكذب. سواء كان قولاً او فعلاً او اعتقاداً. والنفاق شرعا اظهار الاسلام وابطال الكفر. والنفاق من حيث الحكم نوعان النوع الاول النفاق الاكبر يسمى النفاق الاعتقادي وهو المراد عند الاطلاق وعليه يترتب احكام النفاق الاكبر - 00:45:27

ومنه نفاق ابن نوح وامرأته وامرأة لوط ونفاق عبد الله ابن ابي ابن سلول ونحوه ممن قال الله تعالى فيهم اذا جاءك كالمناقفون قالوا نشهد ان انك لرسول الله. والله يعلم انك لرسوله والله يشهد ان المنافقين لكاذبون - 00:45:49

وقال فيهم ان المنافقين في الدرك الاسفل من النار. ولن تجد لهم نصيرا النوع الثاني النفاق الاصغر ويسمى بالنفاق العملي وهو كل ما كان على خلاف الحقيقة سواء كان فعلاً سواء كان قولاً كالكذب او فعلاً كالخيانة او عملاً كالفسق في - 00:46:09

الخصومة ومنه حديث عبدالله بن عمرو رضي الله عنهما ما عن النبي رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال اربع



من كن فيه كان منافقا وان كانت خصلة منهن فيه كانت فيه خصلة من النفاق حتى يدعها. من اذا حدث - [00:46:33](#)

واذا وعد اخلف واذا خاصم فجر واذا عاهد غدر وقوله ما لم يظهر منهم شيء من ذلك اي ما لم يظهر منهم جليا الكفر او الشرك او

النفاق مناخ احسن - [00:46:55](#)

ما لم يظهر منهم الكفر او الشرك او النفاق والجلي نعم فمن ظهر منه شيء من ذلك فان اهل الحكم ينبغي عليهم ان يحكموا عليه بما

يستحقوا من احكام الردة - [00:47:16](#)

وما يتعلق من اللي يحكم عليه ها اهل الحكم اهل الحكم مو اي واحد من ظهر منه شيء من ذلك من اللي يحكم عليه مو شخص

يختلف مع الثاني يقول انت منافق؟ لا - [00:47:34](#)

هذه خصومة اذا من الذي يحكم اذا ظهر شيء من علامات الكفر والشرك والنفاق؟ اهل الحكم وهم الذين قال الله عنهم واذا جاءهم امر

من الامن او الخوف اذاعوا به - [00:47:54](#)

نعم وافاد هذا ان المسلم قد يظهر منه شيء من اقوال من اقوال واعمال الكافرين من اقوال او اعمال الكافرين فيصبح حكمه حكمهم

وذلك بعد انطباق الحكم عليه وهذا فيه رد على الطوائف من المرجنة وغلاة المتصوفة - [00:48:10](#)

ممن يزعمون ان المسلم لا يقع منه ردة وهذا القول باطل وذلك من اوجه. الوجه الاول ان الله تعالى حذر من الردة فقال تعالى يا ايها

الذين امنوا ان تطيعوا - [00:48:30](#)

الذين كفروا يردوكم على اعقابكم فتنقلبوا خاسرين. وقال ومن يرتدد منكم عن دينه فيمت وهو كافر اولئك حبطت اعمالهم في الدنيا

والاخرة واولئك اصحاب النار هم فيها خالدون. الوجه الثاني ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:48:40](#)

بين ان حكم المرتد القتل واخبر انه يستحق القتل ولولا انه يستحق ذلك لما اخبر به كما في حديث عبد الله ابن مسعود رضي الله عنه

انه قال فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:49:00](#)

لا يحل دم امرئ مسلم يشهد ان لا اله الا الله واني رسول الله الا باحدى ثلاث النفس بالنفس والثيب الزاني والمارق من الدين التارك

للجماعة. الوجه الثاني ان الصحابة الوجه الثالث احسن الله اليك - [00:49:13](#)

الوجه الثالث ان الصحابة رضوان الله عليهم بالاجماع قاتلوا المرتدين كما حصل من خليفة رسول الله صلى الله عليه وسلم ابي بكر

رضي الله عنه وارضاه كما في حديث ابي هريرة رضي الله عنه انه قال لما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر -

[00:49:34](#)

رضي الله عنه بعده كفر من كفر من العرب فقال عمر بن الخطاب لابي بكر كيف تقاتل الناس وقد قال رسول الله صلى الله عليه امرت

ان يقاتل الناس حتى يقولوا لا اله الا الله. ومن قال لا اله الا الله عصب مني ماله ونفسه الا بحقه - [00:49:54](#)

على الله فقال ابو بكر رضي الله عنه والله لاقاتلن من فرق بين الزكاة والصلاة وان الزكاة حق قال والله لو منعوني عقالا لكانوا يؤدونه

الى رسول الله صلى الله عليه وسلم لقاتلتهم على منعه - [00:50:14](#)

فقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه فوالله ما هو الا ان رأيت ان الله قد شرح صدر ابي بكر للقتال فعرفت انه الحق وحصل قتل

المرتدين من الخليفة راشد علي رضي الله عنه كما في حديث عكرمة ان علي رضي الله عنه حرق قوما ارتدوا عن الاسلام فبلغ ذلك

ابن - [00:50:33](#)

رضي الله عنهما فقال لو كنت انا لقتلتهم بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم من بدل دينه فاقتلوه ولم يكن ولم اكن ولم اكن من

بدل دينه حطه بين قوسين - [00:50:57](#)

اي نعم ولم اكن لاحركه من قول رسول الله صلى الله عليه وسلم لا تعذبوا بعذاب الله. فبالغ ذلك عليا فقال صدق ابن عباس رضي الله

عنهما رضي الله عنهم - [00:51:15](#)

الوجه الرابع ان الفقهاء جميعا من جميع المذاهب يذكرون ابوابا وكتبا خاصة متعلقة باحكام المرتدين في مطولاتهم الفقهية

ومختصراتهم ويذكرون فيها اقوالا وافعالا من الكفر والشرك والنفاق فهذا كله يدل على ان المسلم قد يرتد اعادنا الله تعالى من الردة -

واماتنا على التوحيد والسنة. نعوذ بالله من الحور بعد الكون ونعوذ بالله من الردة بعد الاسلام. نعم وعلمة ظهور الكفر والشرك

والنفاق اما ان يكون فعليا كاهانة اما ان يكون - [00:51:54](#)

وعلمة ظهور الكفر او الشرك او النفاق اما ان يكون قوليا كسب الله تعالى او سب دينه او سب نبي من انبيائه او يكون واو يكون فعليا كاهانة المصحف او السجود لصنم او قبر. اما الاعمال القلبية فلا سبيل الى العلم بها وذلك موكل الى الله تعالى - [00:52:12](#) الى ان بعض الاعمال والاقوال تدل وتنبي عن سوء ما في القلب كما قال الله تعالى ولتعرفنهم في لحن القول والله اعلم اعمالكم. وقال تعالى ودوا ما عنتم قد بدت البغضاء من افواههم. وما تخفي صدورهم اكبر - [00:52:33](#)

قوله ونذروا سرايرهم الى الله تعالى. اي ينبغي معاملة الناس وفق الظاهر ولا ينبغي ان نعاملهم بما نطن انهم يقصدونه. او بما نطن انهم يظهرهون بل الحكم والتعامل انما هو بما يظهرهون والسرائر الى الله تعالى ولا يجوز لحاكم او قاضي - [00:52:52](#) او مفت الا ان يفتي بما يظهر لا بما يكون في مخبئات النفوس التي لا يعلمها على اليقين الا الله الا الله تعالى او قاض او مفت الا ان يفتي - [00:53:12](#)

كيف ولا يجوز لحاكم او قاض او مفت مم تؤخر اداة الاستثناء مو احسن اه قاض المحسن ان يفتي الا بما يرى احسن طيب لكن اه تقديم ذات الحصر ما يفيد حصر اخر - [00:53:36](#)

ويجوز صحيح لا هو من حيث البلاغة تقديمه افاد حصرا اخر يعني لما تقول ولا يجوز لحاكم القاضي او مفتي ان يفتي الا بما يظهر هذا واضح الاستثناء لكن لما تقول ولا يجوز لحاكم اوقاض المفتي الا - [00:54:07](#)

ان يفتي بما بل الثاني على العادة ماضي ان يفتي الا ما ماضي نعم وقوله نذر بمعنى نترك وندع ونكر سرائر جمع سريرة وهي مخبوءة ما في القلب مما يكون سرا في قلب الانسان وما - [00:54:30](#)

يكتمه فمعاملة الناس بالظاهر في الدنيا كما جاء في حديث ام سلمة رضي الله عنها انها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم انكم تختصمون اليه ولعل بعضكم ان يكون - [00:54:53](#)

كان بحجته من بعض فاقضي له على نحو مما اسمع منه فمن قطعت له من حق اخيه شيئا فلا يأخذه فانما اقطع له به قطعة من النار ولا يجوز اخذ الناس باللازم الا اذا التزموا. هذه قضية مهمة لابد من التنبه لها - [00:55:08](#)

يعني ظهور علامات النفاق القولية والفعلية سهولة ممكن الانسان يستدل بقول المنافق على نفاقه بفعل المنافق على نفاق يقول له انت لو كنت مسلم ما القيت المصحف في المزبلة لكن - [00:55:31](#)

ان يستدل الانسان بالنفاق باللوازم هذه قضية خطيرة ولا يجوز هم. ولا يجوز اخذ الناس باللازم الا اذا التزموا. وهذه من الفوارق بين اهل السنة واهل البدع فانهم يأخذون الناس بلوازم اقوالهم - [00:55:51](#)

واعمالهم ويكفرونهم بالوسائل فيقولون لانه فعل كذا فيلزم منه كذا وبناء على الثاني فهو كافر فيقولون لانه فعل كذا فيلزم منه كذا وبناء على الثاني فهو كافر. ويقولون انه يأكل الربا او يقنن الربا وهذا يدل على اباحته الربا - [00:56:10](#)

واباحة ربا كافر اذا هو كافر. وهذا كله من طريقة الخوارج ومن وافقهم فالواجب الحذر من التكفير باللوازم. وكذلك الحذر من التفسير الا واجب ومن التبديع باللوازم فلا يكفر فلا يكفر مسلم الا بكفر ظاهر ولا يفسق - [00:56:32](#)

الا بفسق بين ولا يبدع الا ببدعة جلية. هذا من حيث العموم. واما من حيث الخصوص. فلا بد من وجود الشروط والموانع ويكون ذلك عند من له الحكم كالحكام او القضاة او المفتين. وهذا عندما يتعلق الحكم بمسألة - [00:56:52](#)

النزاعية اي انه يقول انه اي انه يقول اني مسلم وخصمه يقول لا انت كافر وهو يقول اني طائع وخصمه يقول انك فاسق. التعارف في الدعاوى نعم وهو يقول اني سني خصمه يقول انه مبتدع فلا يجوز ان يكون الخصم هو الحاكم - [00:57:15](#)

واما في المسائل التي لا ولا ينازع فيها اصحابها الاسم ها هذه قضية انتبه افرض ان اصحابها لا ينازعونك في الاسم يقول لك اي نعم انا يهودي النصراني ما تجي تقول لا انا ما احكم عليك - [00:57:46](#)

لازم القاضي يحكم عليه هو يقول لك انا مسلم ماني مسلم ايوه واما في المسائل التي لا ينازع فيها اصحابها الاسم فلا داعي لحاكم ولا قاضي ولا مفت لان الاقرار كاف في ذلك. فمن قال اني كافر او فاسق او - [00:58:03](#)

مبتدعوا او انتسب الى امر ظاهر ظاهر الكفر والفسق والبدعة فانه فهذا احسن الله اليك فهذا يحكم عليه بما اقر به ويوسم بما وسم به نفسه. رجل يأتيك يقول لك انا قادياني - [00:58:19](#)

يقول له لا ما انت قد ياني حتى يحكم عليك القاضي مو صحيح اقرار ما معنى الاقرار دليل رجل يأتيك يقول لك والله انا نقشبندي تقول لا ما انت نقشبندي حتى يحكم عليك القاضي - [00:58:36](#)

يقول لك انت انا الصوفي تقول لا ما انت صوفي حتى يحكم عليك القاضي انا ليش كتبت هذا الكلام؟ تدرون ليش لاني مرة ذهبت في دورة علمية لاحد الدول فوجدت رجل - [00:58:50](#)

ينسب الى العلم دكتور يقول ما يصير نقول عن اهل البدع باعيانهم انهم مبتدعة ليش تدري ليش قال يمكنه جاهل قلت هو يقول لك انا كذا وكذا شلون انت تقول عنه؟ هو يقول لك انا شيعي تقول لا ما انت شيعي - [00:59:05](#)

يقول لك انا صوفي تقول لا منت صوفي ما يصير هذا مثل الخبال اللي يقول لك يقول لك انا السارق قال لا لا ما يصير انت تقول انا السارق رجل يعترف - [00:59:29](#)

تقول له لا؟ سبحان الله العظيم نعم ها لا يقول لازم توديه عند القاضي اه لا لا في الخصوم ما يختلف الامر خصومة جاء في حديث خاص من قال آآ - [00:59:42](#)

اه هو يهودي او نصراني فان كان كما قال والا لم يرجع الى الاسلام بخير. هذا حديث جاء فيه الخصومات نعم ايوه مرة ثانية قلت حفظكم الله لان الاقرار مم - [01:00:09](#)

فمن قال اني كافر وفاسق ومبتدع منتسب الى امر ظاهر الكفر والفسق والبدعة فهذا يحكم عليه بما اقر به ويوسم بما وصف به نفسه ويوصف بما وصف به نفسه وذلك - [01:00:27](#)

لان المقر البالغ العاقل اقراره دليل عليه. بالاجماع نعم ولا يحتاج فيه الى شيء اخر ولا الى دليل اخر. فمن قال اني على اليهودية واني شارب الخمر او اني تكفيري خارجي او - [01:00:39](#)

تزني فهذا يعطى الوصف الذي اقر فهذا يعطى الوصف الذي اقر به. فيقال فلان يهودي وشارب للخمر وتكفيري وخارجيون او معتزميون ولا يحتاج فيه الى حكم حاكم لكن اجراء احكام الكافرين او الفاسقين والمبتدعة انما يكون - [01:00:56](#)

للاحكام فيما يتعلق بحكمه والحدود ونحوه خلاصة كلام المصنف رحمه الله في بيان ان اهل السنة لا يشهدون لمعين بمنزلة الجنة والنار. وذلك لانها غيب ولان الايمان منه ظاهر وباطن - [01:01:18](#)

لان الشهادة بالجنة والنار بدون نص تقول. تقول ايوه احسنت يعني بالضم الواو والشدة تقول وافترأ غيبي ولكن اهل السنة يشهدون للمسلمين من حيث العموم بانهم في الجنة. وللکافرين بالعموم انهم من - [01:01:41](#)

اهل النار ويخافون على الفاسق الملي ويرجون له رحمة الله. وان الشهادة على معين بكفر وان الشهادة على معين بكفر او شرك او نفاق لا يكون بمجرد الموافقة والمخالفة كما هو حال اهل البدع. بل اهل السنة لا يقولون بالتكفير الا اذا وجدت الشروط وانتفت - [01:02:03](#)

في الموانع واما اهل البدع فانهم يشهدون لمواليهم بالجنة باعيانهم ولمخالفهم بالنار باعيانهم ويشهدون لمن خالفهم بالكفر واعيانهم ولا بين العموم والخصوص ولا بين المطلق والمقيد. وقد قال النبي صلى الله عليه وسلم اذا قال الرجل لاخيه يا كافر فقد باء به - [01:02:23](#)

احدهما وهذا يدل على خطورة التكفير. وقد اطلق الشارع لفظ الشرك والكفر والتناق على اعمال مراد به واهل البدع لا يفرقون بين الكفر الاصغر والاکبر قلتكم حفظكم الله تحريم الخروج على المسلمين وولاتهم - [01:02:43](#)

قال المؤلف رحمه الله ولا نرى السيف على احد من امة محمد صلى الله تعالى عليه وسلم الا من وجب عليه السيف قلتكم سدكم الله

هذا بيان من المصنف رحمه الله لمسألة اجراء احكام التكفير. وانها لا تجوز على المسلمين فلا يجوز قتلهم ولا قتالهم ما داموا مسلمين  
[01:03:06](#) -

الخروج على الحكام المسلمين وولاء امرهم ما داموا مسلمين وقوله قوله ولا نرى السيف على احد من امة محمد صلى الله عليه وسلم. الا من وجب عليه سيف اي ومن المسائل - [01:03:26](#)  
اعتقادية التي لا بد ان ندين الله تعالى به انه الندين بفتح النون لانها من دانة دان الرجل بكذا يعني اعتقد ويدين وندين اما اذا قلنا ندين فمن ادانا - [01:03:42](#)

والادانة معناها الذنب يختلف الحكم بضمة ها فما اجمل العربية نعم. احسن الله اليكم اي ومن المسائل الاعتقادية التي لا بد ان ندين الله تعالى به انه لا يجوز ان نبادر المسلمين بالقتل وان نقاتلهم لمجرد - [01:03:58](#)

وان نقاتل بضم النون نعم وان نقاتلهم بمجرد كونهم خالفونا او اظهروا المعاصي بل لا يجوز قتل اي مسلم الا في ثلاث حالات منصوصة عليها القصاص والسبب الزاني والمترد. وتحت كل حالة من هذه الثلاث انواع. وقد قد تصل العشرة - [01:04:17](#)  
ويقيموا الحد على هؤلاء وامثالهم الحكام او نوابهم. فان لم يقم الحاكم هذه الحدود فليس لاحد غيرهم ان يقيموها الا من له نوع ولاية منهم والسيف سلاح ذو نصل طويل ومقبض له غمج يعلق به وهو نوع غمد يعلق به - [01:04:42](#)

له غمد يعلق به وهو نوع من الاسلحة معروفة. وجمعه اسيايف وهو هنا كناية عن القتل. اي ولا نرى القتل على احد من المسلمين قول احد نكرة مطلق يصح انطباقه على اي فرض من المسلمين - [01:05:07](#)

والمعنى لا يقتل اي احد سواء كان موافقا لنا او من اهل السنة او مخالفا لنا من اهل البدعة. وهذا من اعظم الادلة على رحمة اهل السنة بالمسلمين بخلاف اهل البدع. فان كل طائفة منهم - [01:05:28](#)

ترى جواز قتل مخالفينهم. شوفوا رحمة اهل السنة ان اهل البدع ها هم يقرون بانهم اهل بدعة ومع هذا لا يرون السيف فيه ليش؟ لكونهم مسلمين نعم واما اهل السنة ايوه واما اهل السنة - [01:05:44](#)

فلا يرون جواز القتل لمجرد المخالفة فانهم وان كانوا يوالون ويعادون على السنة لكنهم لا يجرون احكام القتل الا على من الا على ما جاء فيه النص. لا يجرونه نعم من اجره - [01:06:04](#)

لا يجرون احكام القتل الا على ما جاء فيه النص. ولهذا قال المصنف رحمه الله الا من وجب عليه السيف. اي الا من وجب عليه القتل بحكم الشرع والذين وجب عليهم القتل من المسلمين بحكم الشرع هم. الاول قاتل النفس عمدا فيجب فيه القصاص كما قال -

[01:06:22](#)

قال تعالى يا ايها الذين امنوا كتب عليكم القصاص في القتلى. الثاني الثيب الثاني لحديث عثمان رضي الله عنه قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل دم امرئ مسلم الا باحدى ثلاث رجل كفر بعد اسلام او زنا بعد - [01:06:42](#)

قال او قتل نفسا بغير نفس الثالث المرتد ويدخل فيه المفارق للجماعة والباغي عليهم والمحارب لهم ويدل لهذا المعنى العام قول الله تعالى انما جزاء الذين يحاربون الله ورسوله ويسعون في الارض فسادا ان يقتلوا او يصلبوا او تقطع ايديهم وارجلهم من خلاف او

ينفوا من الارض - [01:07:02](#)

لهم خزي في الدنيا ولهم في الآخرة عذاب عظيم. الا الذين تابوا من قبل ان تقدروا عليهم. فاعلموا ان الله غفور رحيم وكل احد غير هؤلاء جاء فيه انه يستحق القتل مثل شارب الخمر في الرابعة او السارق وفي او السارق في الخامسة او غيره فهو منسوخ او -

[01:07:26](#)

انه من جنس مفارقة الجماعة او من جنس الزنا او القصاص. وهذا يؤكد انه لا يجوز قتل المسلم لاي معصية. وللمخالفة وذلك لحرمة الدماء وعظيمة مكانتها في الاسلام وكما كما في حديث جابر رضي الله عنه في خطبة النبي صلى الله عليه وسلم في حجة الوداع

وفيه انه قال ان دمائكم واموالكم حرام عليكم كحرم - [01:07:47](#)

امة يومكم هذا في شهر كم هذا في بلدكم هذا؟ واذا كان لا يجوز قتل المسلم لبدعته المفسدة وابن معصيته او لفجوره او لظلمه فهذا

ينطبق على الحكام والمحكومين ومن هذا الباب منع الخروج - 01:08:14

منع الخروج على الحكام المسلمين. لانه يؤدي الى السيف والى القتل والى القتال كما في تقريره الاتي. خلاصة كلام المصنف رحمه الله

تحرير الخروج على الحكام من المسلمين الا من - 01:08:30

تبين كفره وباح شركه فحين اذ يجوز الخروج عليه اذا امكنهم ازاحته بغير فتنة اكبر ولا مضرة عظمى من هنا بالفقرة الثالثة في نفس

الصفحة وهذا يؤكد انه لا يجوز قتل مسلم لاي معصية - 01:08:45

وللمخالفة وذلك لحرمة الدماء وعظيم مكانتي بدون تاء ايش رأيكم نقف على هذا ها نكتفي بهذا القدر انا ودي اني نخلص بس

انتصفنا الحمد لله سبحانهك اللهم وبحمدك اشهد ان لا اله الا انت استغفرك - 01:09:06

اذا عندكم تفيدونا بشيء فيما مضى في الكتاب الحور معناه انفلات الامر والكور معناه اجتماع الامر الكور اخذ من كور العمامة فهذا

تشبيه بلاغي لان الله جمع امرنا على الاسلام - 01:09:29

فنعوذ بالله من شتات الامر الى الكفران والشرك والنفاق هذا حديث مرفوع عن النبي صلى الله عليه وسلم كان من ادعيته عليه الصلاة

والسلام اللهم انا نعوذ بك من الحور بعد الكور - 01:10:00

اي يعني التفسير البسيط نعوذ بك من الحور بعد الكور يعني من الردة بعد الاسلام وتفسيره البلاغي نعوذ بك من شتات الامر الذي

عليه الكفار والمنافقون بعد اجتماع الامر الذي عليه اهل الاسلام - 01:10:22

اتفضل حقيقة بس عشان ما انساه صفحة كمكينة تمتناش اي صفحة اربع مئة تسعة وتسعون ايوه ما هو السؤال شركا ياتي اشرك

يشرك شركا واشراكا وشرك يشرك شركا نعم نعم - 01:10:43

لذلك قلنا اشرك يشرك شركا وشراكة ها وبعدين ما كملنا نعم ايه اذا كان يمكنه نعم الا اذا كان الامام المتقدم معينا فلا يتقدم عليه

حتى لو كان ظاهره الفسق - 01:11:27

ايه مو راتب يعني ما دام ما في امام راتب يتقدم العلم والاقرب ولا يتأخر نحن علاقة ان كان في القراءة سواء فالاعلى بالسنة ان كان

في السنة سواء فاقدتهم هجرة - 01:12:03

فان كانوا في الهجرة سواء فاكبرهم سنا ابو عبد الله يرحمه طيب تفضل ابو عبد الله ليس هكذا لكن لهم صفات ظاهرة كما ذكرها الله

في القرآن يحسبون كل صيحة علي - 01:12:24

مثلا آ ذكر الله عز وجل انهم يتذبذبون لا الى هؤلاء ولا الى هؤلاء مثل العلمانيين في عصرنا اليوم لهم غربيون ولا هم مسلمون ونحو

ذلك. نعم ابو عمر ممتاز - 01:12:56

لا لا ممتاز يعني هو لما يقول لك آ نحن نرى ان الحاكم كفر وانتم ترون الحاكم ما كفر معنى هذا ان الفعل الذي انتم كفرتم به فعل

مختلف فيه - 01:13:39

ولا يجوز تكفير الخروج عن المسلم في امر مختلف فيه لان النبي صلى الله عليه وسلم قال الا ان ترى كفرا بواحا ومن معاني البواح

الظاهر لا يختلف عليه اثنان - 01:13:53

احنا اختلفنا ما دام اختلفنا اذا ليس لكم ان تخرجوا خلاص ايش المسل الخلافي ما يخالف ما دام انها خلافية اذا لا تخرج عليه. لان

النبي صلى الله عليه وسلم قال كفرا بواحا - 01:14:07

من معاني البواح لا يختلف عليه اثنان ظاهر ثمانية وتسعين ايوه نعم لا لا النص هكذا هذا رواية الترمذي بهذا اللفظ لان كلمة عثمان

وعلي والزيبر خبره ابو الاعور في الجنة - 01:14:23

والحديث جاء في عند البخاري كالفاظ اخرى نعم مهم نعم منها لا منها منها يحسن تكرار ما له معنى تعدلها يا ابو عمر صفحة خمس

مئة وواحد فان صاحبه وان دخل النار فانه يخرج منها - 01:15:10

نعم افادك الله اها كيف هادي مشى سطر خمسة سطر خمسة من تحت اي فمن قال اني على اليهودي او اني شارب خمر شارب

الخمر شارب الخمر يجوز ايه خارجية - 01:15:43



اه نعم لا او معتزلين احسن لان هناك هناك ايضا او معتزلين في السابق وفي فرق بين الخوارج وبين المعتزلة هناك بعض الفروقات

يعني ايه نعم واذا كان لا يجوز قتل المسلم لبدعته المفسقة - [01:16:27](#)

لأ اذا كان يجوز قتله مش الحديث اللي مر معنا لا بالباء اولى لانه قال الا باحدى ثلاثة اذن ببداية احسن يصير بقى اين يا ابو عمر

ببدعته المفسقة او - [01:17:21](#)

بمعصيتي بل بائظا يأتي سببين نعم اذا كان لا يجوز قتل المسلم ببدعة المفسق او بمعصيته كلها ايش هي كلها باب نعم يأتي للشبابية

اما اللام يأتي تعليل ولاسباب اخرى - [01:17:56](#)

نعم بعدين الموافقة للحديث الا باحدى ثلاث اه صفحة خمس مئة واحد عش الفقرة الثانية من اسفل واذا كان لا يجوز قتل المسلم

ببدعته يفسر او بمعصيته او بفجوره او بظلمه - [01:18:26](#)

نعم ايوه اي بس بدعته المفسقة نعم سبحانه اللهم وبحمدك نشهد ان لا نوصيكم ايها الاخوة الاستغفار والتوبة الى الله جل وعلا

ووصفوا ذويكم واهليكم الاستغفار والتوبة والصدقة حتى لا يعيد الله عز وجل مثل هذه الزلازل - [01:18:50](#)

نسأل الله ان يحفظنا بحفظه ويكلأنا برعايته - [01:19:33](#)